

شرح كتاب الجنائز من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 13

محمد بن صالح العثيمين

شهر يصلی على الغائب وعلى القبر الى شهر وذلك لأن النبي صلی الله عليه وسلم صلی على قبر الى شهر يعني الى نهاية الشهر هذا هو الدليل ولكن كون الرسول عليه الصلة والسلام صلی على قبر له شهر - 00:00:00

لا يدل على التحديد لأن هذا فعل اتفاقا لا ليس مقصودا فلا ندري لو كان له اكثر هل يصلی او لا ولو كان له دون؟ هل يصلی اولى وما فعل اتفاقا فليس بدليل اتفاق - 00:00:23

لأنه لم يقصد ولهاذا نقول الصحيح انه يصلی على الغائب ولو بعد الشهر ويصلی ايضا على القبر ولو بعد الشهر الا ان بعض العلماء قيده بقيد حسن قال بشرط ان يكون هذا المدفون - 00:00:44

قد مات في زمن يكون فيه المصلي اهلا للصلة المعلوم ها الا ان يكون المصلي الميت قد مات في زمن بلغ فيه المصلي ان يكون من اهل الصلة. مثال ذلك - 00:01:08

آآ رجل مات له عشرون سنة فخرج انسان يصلی عليه وله ثلاثون سنة يصح هؤلاء ها يصح على هذا القول يصلح لأنه مات هذا الميت وهذه عشر سنوات من اهل الصلة على الميت - 00:01:32

طيب مات رجل له ثلاثون سنة وخرج شخص له عشرون سنة يصلی عليه لا يصح لأن هذا كان معذوما حين مات الرجلليس منها الصلاة عليه؟ ومن ثم لا يشرع لنا نحن ان نصلی على قبر النبي صلی الله عليه وسلم - 00:01:53
لا لا وما علمنا ان احدا من الناس قال انه يشرع ان يصلی الانسان على قبر النبي صلی الله عليه وسلم او على قبور الصحابة لكن يقفوبيدو هذا شيء اخر - 00:02:20

وقول المؤلف على غائب اطلق فيشمل كل غاية اي واحد يموت وتحب ان تصلي عليه فصلي رجلا كان او امرأة شريفا او وضيعا قريبا او بعيدا تصلي على كل غالب - 00:02:35

وهذه المسألة اختلف فيها العلماء على اقوال ثلاثة القول الاول انه يصلی على كل ميت غائب ولو صلی عليه الاف الناس وبناء على هذا القول اتخاذ بعظ العلماء عملا لا يشك احد انه بدعة - 00:02:59

فقال اذا اردت ان تنام فصل صلاة الجنازة على كل من مات في اليوم والليلة كل ما اردت تنام نعم صلي صلاة الغائب على من كاين الممات من المسلمين انوي الصلاة عليه - 00:03:25

تؤجر اجرا كثيرا كم مات مثلا في في هذه الايام والليلة؟ قد يكون الاف ماتوا فيكون لك اجر الاف الصلوات ولكن هذا القول لا شك انه بدعة لأن اعلم الناس بالشرع وارحم الناس بالخلق - 00:03:50

واحب الناس ان ينفع الناس من الرسول عليه الصلة والسلام هل كان كل ليلة يصلی على الناس ولا خلفاء الراشدون ولا علم عن احد من الصحابة فهو بدعة وقال بعض العلماء يصلی على الغائب اذا كان فيه غنا للMuslimين - 00:04:13

يعني منفعة كعالم نفع الناس بعلمه وتاجرها ينفع الناس بما له ومجاهد نفع الناس بجهاده وما اشبه ذلك يصلی عليه شكرها له وردا لجميله وتشجيعا لغيره ان يفعل مثل فعله - 00:04:36

وهذا قول وسط اختاره كثير من علمائنا المعاصرین وغير المعاصرین والقول الثالث لا يصلی على غائب الا من لم يصلی عليه حتى وان كان كبيرا بعلمه او ماله او جاهه او غير ذلك فإنه لا يصلی عليه - 00:05:05

وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله واستدل لذلك بان الصلاة على الجنازة عبادة والعبادة لا تشرع الا من من الكتاب والسنة

ولم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى على غائب الا على النجاشي - 00:05:30

لأنه مات بين امة مشركة لا يعلمون عن الصلاة اولا ليسوا من اهل الصلاة والمؤمن منهم ان كان منهم احد امن لا يعرف عن كيفية الصلاة شيئا فاخبر به النبي عليه الصلاة والسلام في اليوم الذي مات فيه وهو في الحبشة والرسول صلى الله عليه وسلم في المدينة -

00:05:52

واخبر الناس بذلك وقال انه مات رجل صالح وفي بعض الروايات اخوكم ثم امرهم ان يخرجوا الى المصلى المصلى اما مصلى الجنائز لانه في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام للجنائز مصلى خاص - 00:06:15

اما مصلى العيد والحديث محتمل للقولين وبكل من القولين قال بعض العلماء فمن قال ان المراد مصلى العيد قال ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بذلك اظهارا لشرف هذا الرجل - 00:06:42

وردا لجميله لانه اوى الصحابة الذين هاجروا اليه وقال ان كونه يصلى عليه في مثل العيد تظهر وقال بعض العلماء المراد المصلى الجنائز لان للعهد وهذه صارت جنازة فتحمل على المعهود في صلاة الجنازة وهو مصلى - 00:07:07

الجنائز المهم انه لم يحفظ عن الرسول عليه الصلاة والسلام انه صلى على جنازة غائبة ولا عن الصحابة ولا شك انه يموت العظام وذوو الغناء في عهد النبي عليه الصلاة والسلام وفي عهد الخلفاء الراشدين - 00:07:35

وهذا القول اقرب الى الصواب هذا قوله اقرب للصواب انه من صلى عليه فلا يصلى عليه. الصلاة قائمة وطيب صلاة الغائب الى شهر يقول المؤلف الى شهر وبعد الشهر لا يصلى عليه - 00:07:59

وهذا ما لم يكن لم يصلى عليه فان كان لم يصلى عليه صلينا عليه ولو بعد سنتين وهما المسألة الاخيرة ترد كثيرا في الbadia في زمن الجهل يموت عندهم الرجل - 00:08:23

ويدفونه بدون تأصيل ولا تفكير ولا صلاح ثم يجرون يسألون الان مات لنا ميت سنة الكسوف تعرفون سنة الكسوف نعم وسنة اظنه ثلاث اسابيع الف وثلاث مئة وثلاثة وسبعين كسفت الشمس كسوفا كلها - 00:08:44

حتى صرنا نرى النجوم في الظهر وصار الناس يحملون السرج ولهذا هي مؤرخة عند الbadia لسنة الكسوف كعام الفيل في وفي قريش اه المهم على كل حال اه ان الذي لم يصلى عليه - 00:09:11

يصلى عليه متى علمنا انه لم يصلى عليه وان طالت المدة خالد اختيار الشيخ ما اعرف له وجه هو لا اعرف له وجهها ما دام الحديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وهذه الصلاة - 00:09:41

نعم؟ من يقولليس الله سمى هذه صلاة؟ ولا تصلي على احد منهم ايش؟ اي نعم اذا المأمور من قراءة الفاتحة قبل ان يكبر الامام فيلقيرأ سورة اخرى بل انه ورد في اه في بعض الحديث قرأ معه سورة اخرى. اذا سلم الامام شيخ تسليما - 00:10:06

اي نعم لانه لا لا يتحقق به المخالفة لكن لو سلم تسليمتين فليسلموا تسليمة صلى الله عليه وسلم ان اكون انا هوك اي نعم لا لا تمنى ذلك من اجل الدعاء - 00:10:37

ما هو للموت ان يكون هو ذلك الميت لاجل يحصل له دعاء الرسول عليه الصلاة والسلام ها لا لا لا هذا لا مو معناه هذا يحرم. ما قصد هذا ما قصد ان هذا الرجل يحرم من دعاء الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:11:07

هذا كثيرا ما تقرأها ما يريدون الناس يغسلونها لان النعمة قد حصلت الان وانتهت لكن يتمنى مثله الدعاء اي نعم ما فلا ينافي اذا دعوتهم للميت فاخلصوا له هو استاده الدعاء العام - 00:11:30

ثم يقول اللهم اغفر له وارحمه للميت يعني اللهم اغفر لي وللميت مثلا لا ما ارى في هذا بأسا لكن المحافظ على الوارد احسن نعم يا ريان لابد من الترتيب - 00:11:59

ما يضر ان شاء الله لا اذا سلم تكبيرتين يكمل مع القرب او يعيد مع البعد نعم اشاره الى ما رواه في مسألة يقول لصالح السلف المؤمنين واجعله في كفالة ابراهيم - 00:12:18

ما رواه من ابي الدنيا وغيره عن خالد حازم المعدان ما عدا المعدان ان في الجنة لشجرة يقال لها طوبى كلها ايش ايش اخذروا ايه

من مات من الصبيان الذين يرضعون رضعا من طوبى وحاضنهم ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام - 00:12:42

هذه بارك الله فيك يحتاج الى تخرج ويخرجه علي نعمة الله نعم ها اي ما وقع اتفاقا فليس لدينا اتفاقا لا ما يخالفون لا قد يخالفون في كونه وقع اتفاق - 00:13:09

اما اذا قال نعم وقعت سباقه فلا دليل فيه لكن قد يخالف العالم فيقول هذا وقع قصدا لا اتفاق نعم يؤخذ يؤخذ بالتتبع ان هذا ليس من مقاصد الشريعة نعم - 00:13:45

ناصر ايش؟ نعم نعم الصلاة العادية ما فيها تكبير في كل في كل تكبير ما فيها رفع في كل تكبير ليس بها رفع هو نفسه يقول وكان ذلك في السجود - 00:14:05